

الوسيط في المذهب

وقلنا وصل جمعنا به ما ينفصل عن الظاهر وما يبقى طرفه باديا كما لو وجأ بالسكين البطن وإرسال خيط في الحلق مع الاستمساك بطرفه .

وقال أبو حنيفة لا يحصل الإفطار به .

وأما الباطن عنينا به كل موضع مجوف فيه قوة محيلة للدواء والغذاء كداخل الفحفف والخريطة وداخل البطن والأمعاء والمثانة .

والسعوط والحقنة مفطران والاحتجال لا يفطر وفيما يصل إلى الإحليل وجهان والصحيح أن تقطير الدهن في الأذن لا يضر والاحتجام والفصد والوجاء بالسكين في الفخذ لا يفطر إذ لم يصل إلى الجوف .

وأما قولنا في منفذ مفتوح احترزنا به عما يصل إلى الدماغ أو البطن إذا